

موقع المركز العام لجماعة أنصار السنة

تصحيح العقائد والمفاهيم

التيارك المشرع والممنوع

تأليف

فضيلة الشيخ / محمد صفوٰت نور الدين
- رحمه الله.

www.elsonna.com

موقع مسجد التوحيد - بلبيس

سلسلة كنوز السنة ﴿

التيارك

المشرع والممنوع



فضيلة الشيخ
محمد صفوٰت نور الدين
رحمه الله

www.altawhed.net

ولقد بعث الإيمان بالآخرة في قلوب المسلمين شجاعة
خارقة للعادة وحنيناً غريباً إلى الجنة، واستهانة نادرة
بالحياة؛ تخلوا الآخرة فتجلت لهم الجنة بنعمائها كأنهم
يرونها رأى العين فطاروا إليها وتجلت لهم النار بأهوالها
كأنهم يرونها رأى العين فهربوا منها فراراً إلى الله يطلبون
النجاة بالمسارعة في طاعته وامتثال أمره.
وها هي حياة الصحابة الأجلاء ومن بعدهم خير شاهد
على ذلك.

عن أنس رضي الله عنه قال: بلغ رسول الله ﷺ عن
 أصحابه شيء فخطب فقال: «عرضت على الجنة والنار فلم
أر كال يوم في الخير والشر. ولو علمتم ما أعلم لضحكتم
قليلاً، ولبكيرتم كثيراً، فما أتي على أصحاب رسول الله ﷺ
يوم أشد منه غطوا رؤوسهم ولهم خنين» (متفق عليه).
وعنه رضي الله عنه قال: «كان أبو طلحة أكثر الأنصار
بالمدينة مالاً من نخل وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت
مستقبلاً المسجد وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من
ماء فيها طيب، قال أنس فلما أنزلت هذه الآية: ﴿لَنْ تَنَالُوا
الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قام أبو طلحة إلى رسول الله

مقدمة

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي
بعده، وبعد.

فإن العقيدة هي القوة الدافعة في حياة الأمم والأفراد
ولقد كان الاعتقاد الصحيح عند المسلمين الأثر الواضح في
سلوكهم حيث سمعوا القرآن يتلى وفيه قصص الأمم السابقة
وأيقنوا أن الله هو الذي سلب النار إحراقها عندما ألقى فيها
إبراهيم فكانت عليه برداً وسلاماً، وهو الذي سلب ماء
البحر إغراقه عندما ضربه موسى بعصاه، وهو الذي طوى
الأبعاد لمحمد ﷺ طيأً في إسرائه ومراججه، وهو الذي جعل
العجز العقيم تلد بعد أن صار بعلها شيخاً كبيراً، وهو
الذي أرقد أهل الكهف في نومهم ثلاث مئة سنتين وازدادوا
تسعاً وهو الذي رفع المسيح من بين يدي أعدائه وشله لهم
غيره، وهو الذي سلط القمل والضفادع والدم على آل
فرعون، وهو الذي سلط الريح على ثمود، وهو الذي أرسل
الطير الأبابيل على أصحاب الفيل ترميهم بحجارة من
سجيل يجعلهم كعصف مأكول.

موقع المركز العام لجماعة أنصار السنة

التبرك المشروع والممنوع

قال : اللهم إنى اعتذر إليك ما صنع هؤلاء - يعني أصحابه - وأبراً إليك ما صنع هؤلاء - يعني المشركين - ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ ، فقال : يا سعد بن معاذ ! الجنة ورب النصر ، إنى أجد ريحها من دون أحد ، قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع ، قال أنس : فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة بالسيف ، أو طعنة بالرمح ، أو رمية بسهم ، ووجدناه قد قتل وقد مثل به المشركون ، فما عرفه أحد إلا أخته ببنانه .

قال أنس كنا نرى أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشخاصه
 ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ﴾
 (متفق عليه).

وقال ابن الكلبي : كان عمرو بن الجموح آخر الأنصار إسلاماً . ولما ندب رسول الله ﷺ الناس إلى بدر أراد الخروج معهم فمنعه بنوه بأمر رسول الله ﷺ لشدة عرجه فلما كان يوم أحد قال لبنيه : منعتموني الخروج إلى بدر فلا تمنعوني الخروج إلى أحد ، فقالوا : إن الله قد عذرك . فأتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إن بنى ي يريدون أن يحبسوني عن هذا الوجه والخروج معك فيه . والله إنى لأرجو أن أطا بعرجتى

موقع مسجد التوحيد - بلبيس

تصحيح العقائد والمظاهير

ﷺ قال يا رسول الله .. إن الله تبارك وتعالى يقول : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبَرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وإن أحباب أمواли إلى بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو ببرها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله . قال : فقال رسول الله ﷺ : «بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح . وقد سمعت ما قلت ، وإنى أرى أن تجعلها في الأقربين ، فقال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه (متفق عليه) .

ومن عطاء بن أبي رياح قال : قال لى ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل الجنة قلت : بلى ، قال هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ فقالت : إنى أصرع وأتكشف فادع الله لى ، قال : «إن شئت صبرت ولنك الجنة ، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك» فقالت أصبر ، فقالت إنى أتكشف فادع الله لى أن لا أتكشف فدع لها . (متفق عليه) .

عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : «غاب عمى أنس بن النضر عن قتال بدر ، فقال : يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين . لئن الله أشهدني قتال المشركين ليりين الله ما أصنع . فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون

منهن ثم قال : لئن أنا حييت حتى أكل قراتي هذه إنها حياة طويلة فرمى بما معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل . وأخرج ابن أبي الدنيا عن هشام بن حسان قال : خرجنا حجاجاً فنزلنا منزلة في بعض الطريق فقرأ رجل كان معنا هذه الآية ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ﴾ فسمعته امرأة فقالت : أعد رحمك الله فأعادها . فقالت : خلقت في البيت سبعة أبْعَدْ - أى سبعة من العبيد الأرقاء - أشهدكم أنهم أحقرار ، لـكـلـ بـابـ وـاحـدـ مـنـهـمـ .

وَعَنْ أَنْسٍ : أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَرأَ سُورَةَ بِرَاءَةَ فَأَتَى عَلَى هَذِهِ
الآيَةَ ﴿ انفِرُوا حَفَافًا وَثَقَالًا ﴾ قَالَ : أَرِي رَبِّي يَسْتَنْفِرُنِي شَابًا
وَشِيخًا جَهْزُونِي ، فَقَالَ لَهُ بَنُوهُ : قَدْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَبضَ . وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ . وَمَعَ عُمَرَ فَنَحْنُ نَغْزُو عَنْكَ ،
فَقَالَ جَهْزُونِي فَجَهْزُونِي فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَمَا تَرَكَ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ
جَزِيرَةً يَدْفَنُوهُ فِيهَا إِلَّا بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ فَلَمْ يَتَغَيِّرْ .
(أَسْدُ الْغَابَةِ)

وعن حبان بن زيد قال : نفرنا مع صفوان بن عمرو
وكان والياً على حمص ، فلقيت شيخاً كبيراً هرماً قد سقط
حجباً على عينيه من أهل دمشق على راحلته فيمن أغاث ،

هذه في الجنة. فقال رسول الله ﷺ : «أما أنت فقد عذرك الله ولا جهاد. وقال لبنيه: لا عليكم أن تعنوه، لعل الله أن يرزقه الشهادة» فأخذ سلاحه وولى وقال: الله م ارزقني الشهادة ولا تردني إلى أهلي خائباً. فلما قتل يوم أحد. قال رسول الله ﷺ : «والذي نفسي بيده لقد رأيته يطأ في الجنة بعرجته» (أسد الغابة).

وروى «مسلم» أن أبا موسى الأشعري قال: - وهو بحضور العدو -: قال رسول الله ﷺ: «إن أبواب الجنة تحت ظلال السيف» فقال رجل رث الهيئة: يا أبا موسى أنت سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا؟ قال: نعم. قال: فرجع إلى أصحابه فقال: أقراً عليكم السلام ثم كسر جفن سيده فألقاه ثم مشى بسيفه إلى العدو فضرب به حتى قتل.

وروى «مسلم» أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض». فقال عمير بن الحمام الأنصاري: يا رسول الله جنة عرضها السموات والأرض. قال: نعم، قال: بخ بخ، قال: ما يحملك على قولك بخ بخ؟ قال: لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها. قال: فإنك من أهلها، فأخرج قبرات من قرنه فجعل يأكل

موقع المركز العام لجماعة أنصار السنة

التبrik المشروع والمتنوع

يساقون إلى الجنة وأنا أساق إلى النار؛ فأسهرت لذلك ليلى وأظمأت له نهاري وكل ذلك صغير حقيق في جنب عفو الله وثواب الله -عز وجل- وجنب عقابه.

فاللهم إنا نسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل ونعود بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل آمين (**).

موقع مسجد التوحيد - بلبيس

تصحيح العقائد والماهيم

فأقبلت عليه فقلت: يا عم لقد أعذر الله إليك، قال فرفع حاجبيه فقال: يا ابن أخي استنفرنا الله خفافاً وثقلاً إلا أنه من يحبه الله يبتليه ثم يعيده فيبقيه، وإنما يبتلي الله من عباده من شكر وصبر وذكر ولم يعبد إلا الله.

(أخرجه الطبراني وأورده ابن كثير).

وقال الحسن البصري: إن المؤمنين قوم ذلت والله منهم الأسماع والأ بصار والأ بدان حتى حسبهم الجاهل مرضي وهم والله أصحاب القلوب، لا تراه يقول ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحُزْنَ﴾ والله لقد كابدوا في الدنيا حزناً شديداً وجرى عليهم ما جرى على من كان قبلهم والله ما أحزنهم ما أحزن الناس ولكن أبكاهم وأحزنهم الخوف من النار.

ونظر عمر بن عبد العزيز إلى رجل عنده متغير اللون. فقال له: ما الذي أرى بك، قال: أقسام وأمراض يا أمير المؤمنين إن شاء الله . فأعاد عليه عمر، فأعاد عليه الرجل مثل ذلك ثلاث مرات. فقال: إذا أبىت إلا أن أخبرك، فإنني ذقت حلاوة الدنيا فصغر في عيني زهرتها وملاعبها، واستوى عندي حجارتها وذهبها، ورأيت كأن الناس

(**) هذه المقدمة مستلة من إحدى افتتاحيات مجلة التوحيد وذلك لعام ١٤١٤ هـ فرحم الله الشيخ فقد كان التوحيد ودفع وسائل الشرك من أهم أغراضه في دعوته ومقالاته.

التبرك المشروع والممنوع

عن أبي جحيفة عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو بالأبطح في قبة حمراء من أدم وكان بالهاجرة ، ورأيت بلاً خرج فنادي بالصلوة ، فجعلت أتبع فاه ه هنا وه هنا بالأذان ، ثم دخل فأخرج فضل وضوء رسول الله عليه ، ورأيت الناس يستدركون ذاك الوضوء ، فمن أصحاب منه شيئاً تمسح به ، ومن لم يصب منه شيئاً أخذ من بلل يد صاحبه ، ثم رأيت بلاً دخل فأخذ عنزة فركزها بين يدي رسول الله عليه ، وأقام الصلاة ، وخرج النبي عليه في حالة حمراء مشمراً كأنني أنظر إلى وبيس ساقيه ، فركز العنزة ، ثم صلى إلى العنزة بالناس الظهر ركعتين والعصر ركعتين ، ورأيت الناس والدوااب (وفي رواية: الحمار والمرأة) يمرون بين يدي العنزة (وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيما يحون بها وجوههم). قال : فأخذت بيده فوضعتها على وجهي ، فإذا هي أبرد من الشليح ، وأطيب من رائحة المسك. (متفق عليه).

كان ذلك في اليوم الذي يستعد فيه الحجيج الذين تأخروا مع رسول الله عليه في الحج إلى الثالث عشر من ذي الحجة ليحرروا إلى ديارهم ، وكذلك من التبرك بآثار النبي عليه ما كان في يوم العاشر من ذي الحجة بعد رمي جمرة العقبة والنحر ، كما أخرج مسلم في كتاب الحج عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله عليه أتى مني فأتى الجمرة فرماها ، ثم أتى منزله بمنى ونحر ، ثم قال للحلاق: (خذ) وأشار إلى جانبه الأيمن فوزعه الشعرة والشعرتين بين الناس ، ثم قال بالأيسر فصنع مثل ذلك ، ثم قال: (ههنا أبو طلحة؟) ، فأعطاه إياه.

قال النووي في شرحه لـ (مسلم): (في الحديث فوائد منها: التبرك بشعره عليه وجواز اقتناه للتبرك).

التبرك بآثار النبي عليه :

وحدثنا حول التبرك بآثاره عليه ، نوضح فيه التبرك المشروع ، والتبرك الممنوع لوقوع كثير من الناس في الخلط بين الأمرين ، والاستدلال على أحدهما بأدلة الآخر حتى وقع في ذلك بعض من ينتسبون للعلم ، ثم نذكر التبرك بالصالحين وقياسهم على رسول الله عليه في ذلك ، فنقول مستعينين بالله عز وجل.

هذا وقد كتب بعض الصحافيين في جريدة المدينة والجزيرة السعودية وغيرها، يدعون المسؤولين لإحياء وتجديف الأماكن الأثرية لتصبح مصدر دخل للبلاد، ويعلق على ذلك العلامة ابن باز في فتاويه (ج ٣ ص ٣٣٥) بقوله: (إن العناية بالآثار على الوجه الذي ذكر يؤدي إلى الشرك بالله جل وعلا، لأن النفوس ضعيفة مجبولة على التعلق بما تظن أنه يفيدها، والشرك بالله أ نوعه كثيرة غالب الناس لا يدركها، والذي يقف عند هذه الآثار سواء كانت حقيقة أو مزعومة بلا حجة، يتضح له كيف يتمسح الجهلة بترابها وما فيها من أشجار أو أحجار، ويصلّي عندها ويدعو من نسبت إليه ظنًا منهم أن ذلك قربة إلى الله سبحانه لحصول الشفاعة وكشف الكربة، ويعين على هذا كثرة دعاء الضلال الذين تربت الوثنية في نفوسهم، والذين يستغلون مثل هذه الآثار لتضليل الناس وتزيين زياراتهم لهم حتى يحصل بسبب ذلك على بعض الكسب المادي، وليس هناك غالباً من يخبر زوارها بأن المقصود العبرة فقط، بل الغالب العكس) (انتهى).

ويشرع في الحج والعمرة والزيارة وغيرها:

التبرك بآثاره عليه السلام؛ بالأثار الجسمية كالشعر والعرق، وفضل ماء الوضوء واللعلاب، والدم وما شابه ذلك، لا يتعذر إلى الآثار المكانية كالشجرة التي بايع تحتها، أو الأماكن التي صلى فيها، لذا كان قطع عمر رضي الله عنه للشجرة التي بايع تحتها لما تخلف إليها رجال يتبعون تحتها، ونهى عن تتبع الموضع التي سجد فيها مع أن تتبع ابن عمر في ذلك إنما كان ل تمام الاقتداء بالنبي عليه السلام، أما نهي عمر رضي الله عنه فكان سداً للذرية؛ لكي لا يتبعها الناس مكان تبعده، فإذا تقادم العهد ومضى الزمان أفضى ذلك بهم إلى الوقوع في الشرك.

وإنما وقع كثير من الناس قدیماً وحديثاً في الشرك بسبب ذلك، فكان المسافر في الجاهلية يأخذ من أحجار البيت التي عند الكعبة فيطوف حولها، ويتمسح بها، لذا جاء الشرع بسد الذرية في التبرك بمثلها، حتى أن حديثي العهد بالإسلام لما طلبوا من النبي عليه السلام يوم حنين أن يجعل لهم ذات أنواع قال لهم: (الله أكبر إنها السنن، قلتم والله كما قال بنو إسرائيل لموسى: اجعل لنا آلهة كما لهم آلهة).

والجمار الثلاث في أيام التشريق، ويشرع الدعاء عقب الجمرة الأولى والثانية في الأيام الثلاثة، وكل هذا لا يشرع في غير الحج.

أما في المدينة النبوية المtourة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، فيشرع السفر إلى المسجد النبوي والصلاة فيه، ويسرع قصد الروضة وهي بين المسجد والبيت للحديث النبي عليه السلام : (ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة)، كما يشرع زيارة قبر النبي عليه السلام ، وقبر صاحبيه : أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والسلام عليهمما ، ولا يشرع الدعاء ولا التمسح.

كما يسن زيارة مسجد قباء والصلاحة فيه ، وزيارة البقيع والسلام على أهله ، والدعاء لهم بالمغفرة والرحمة ، ويسن زيارة شهداء أحد للسلام عليهم والدعاء والاستغفار لهم .

هذا وفي مكة المكرمة لا يجوز التمسح بالمقام وجدران الكعبة والكسوة ، فهي من البدع المنكرة ، ولا أصل لها في الشريعة فضلاً عن الطلب من الكعبة أو دعائهما ، فكل ذلك من البدع المنكرة ، ولا يتبرك بزيارة مسجد في مكة غير

الطواف بالبيت وتقبيل الحجر الأسود ، أو استلامه باليد وتقبيلها ، أو بأداة كالعصى وتقبيلها ، وكذلك استلام الركن اليماني بغير تقبيل ولا استخدام بديل من عصى أو نحوها ، أو إشارة إذا لم يستطع الوصول إليه لزحام أو عجز ، أو غير ذلك.

ويسن الصلاة في الحجر وخلف مقام إبراهيم بغير استلام ولا تمسح ، ويسن الشرب من زمزم والإفاضة منها على بعض الجسد ، والدعاء والصلاحة في أي موضع من المسجد مضاعفة الأجر ، بل في كل مكة على الراجح من أقوال العلماء ، ويسرع السعي بين الصفا والمروة والدعاء عليهما ، والإسراع في بطن الوادي .

وكل ما سبق لا يقيد بوقت ، إنما يشرع للمسلم دائماً في حج أو عمرة أو غيرها إلا السعي ، فلا يكون إلا بعد طواف واجب ، كما يشرع المبيت به في ليلة عرفة وليلي التشريق الثلاث والوقوف بعرفة يوم عرفة وليلة النحر إلى الفجر والسنة النزول بعد غروب الشمس ، ويسرع المبيت بمزدلفة وصلاحة الفجر بها ، والدعاء مستقبلاً القبلة إلى شروق الشمس ، كما يشرع في جمرة العقبة يوم النحر

السبعة، ومسجد الغمامه فهو من البدع، فلا يشرع فعله، وكذلك لا يشرع التبرك ببعض الجبال والآبار.

ولا يشرع شد الرحال إلا إلى المساجد الثلاثة للصلوة فيها، ولا يتمسح بترب مسجد منها فضلاً عن غيرها، ولا بالآبواب أو النوافذ، ولا التقبيل لشيء فيها إلا الحجر الأسود فقط والبدع لا تقع تحت حصر، فما كان دون المشروع من هذه المشاعر فهو مبتدع.

زيارة قبر النبي ﷺ بدون شد الرحال إليها من القربات المشروعة والأعمال الفاضلة، ولكن بعض الزائرين يمتهن في البدع والشرك بسؤاله ﷺ أو الاستفادة به ونحو ذلك، ومن البدع استقبال القبر عند دعاء ربه، ومن أرذل البدع الطواف بالقبر أو التمسح به أو تقبيله، وكذلك الصاق البطن أو الظهر بجدار الحجرة أو التبرك برؤية القبر من البدع المذمومة.

وقد قال النووي في (إيضاح المناسك) : (يكره مسحه باليد وتقبيله - أي: القبر الشريف - بل الأدب أن يبعد منه كما يبعد منه لو حضر في حياته ﷺ ، هذا هو

المسجد الحرام، وإنما يصلى فيها مع الناس بغير قصد إليها لشرفها وبركتها، وبعض المساجد يقصدها العوام ويفعلون عندها بعض الأعمال الشركية والبدعية مثل: مسجد الرأبة، ومسجد الجن، ومسجد الإجابة، ومسجد أبي بكر الصديق، ومسجد بيعة العقبة بمنى، وقد ذكر الهيثمي في كتابه (تحفة الزوار) جملة كبيرة من الأماكن المبتدةعة التي يزورها أهل البدع والجهال، وكذلك لا يتبرك بالجبال كجبل حراء المسمى بجبل النور، ولا تشرع زيارة الغار ولا الصعود إليه ولا الصلاة عنده، وكذلك جبل ثور، ولا يشرع صعود جبل الرحمة بعرفات، ولا جبل أبي قبيس، ولا جبل ثبير، ولا يشرع التبرك بأي دار في مكة كدار خديجة، أو دار الأرقم.

أما في المدينة فلا يشرع التمسح بالجدران والأعمدة بالمسجد النبوي ولا غيره من جدران ولا أبواب ولا محاريب ولا منبر، وليس من القربات قصد المساجد بالمدينة غير المسجد النبوي وقباء، أما زيارة مسجد الجمعة، ومسجد القبلتين، ومسجد الإجابة، ومسجد الفتح، أو المساجد

موقع المركز العام لجماعة أنصار السنة

التبرك المشروع والممنوع

بجانب مسجده فلا يقدر أحد أن يصل إلا إلى المسجد،
والعبادة المشروعة في المسجد معروفة بخلاف ما لو كان
قبره منفرداً عن المسجد^(١).

هذا والتبرك بقبره عليه السلام والدعاة عنده لم يفعله أحد
من الصحابة، ولا من التابعين، ولا أحد من أئمة الهدى.
وقال ابن وضاح - وهو من أئمة القرن الثالث الهجري
- في كتاب (البدع والنهي عنها) (ص ٤١) :

(عن مروان بن سويد قال: خرجت مع أمير المؤمنين
عمر بن الخطاب رضي الله عنه من مكة إلى المدينة، فلما
أصبحنا صلی بنا الغداة، ثم رأى الناس يذهبون مذهبًا فقال:
أين يذهب هؤلاء؟ قيل: يا أمير المؤمنين! مسجد صلی فيه
رسول الله عليه السلام هم يأتون يصلون فيه، فقال: (إنما هلك من
كان قبلكم بمثل هذا، يتبعون آثار أنبيائهم، فيستخذونها
كنائس وبيعا، من أدركته الصلاة في هذه المساجد فليصل،
ومن لا فلি�مض ولا يتعمد لها).

قال ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص ٦٦) :

(١) (الرد على الإختنائي) (ص ١٠٢، ١٠٣).

موقع مسجد التوحيد - بلبيس

تصحيح العقائد والمظاهير

الصواب، وهو الذي قاله العلماء وأطبقوا عليه، وينبغي أن
لا يغتر بكثير من العوام في مخالفتهم ذلك، فإن الافتداء
والعمل إنما يكون بأقوال العلماء ولا يلتفت إلى محدثات
العوام وجهاتهم، ولقد أحسن السيد الجليل أبو علي
الفضيل بن عياض رحمة الله تعالى في قوله ما معناه:
اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين، وإياك
وطرق الضلاله ولا تغتر بكثره الهاكلين.

ومن خطر بياله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة
 فهو من جهله وغفلته، لأن البركة إنما هي في ما وافق الشرع
وأقوال العلماء، وكيف يبتغي الفضل في مخالفة
الصواب؟).

وقد نهى النبي عليه السلام عن ذلك، فقال:
(لا تجعلوا قبرى عياداً)، وقال: (الله لا يجعل قبرى
وئنا يعبد).

وقال ابن تيمية رحمة الله تعالى:
من أعظم ما من الله به على رسوله عليه السلام وعلى أمته، أن
استجاب منه دعاء حيث دفن رسول الله عليه السلام في بيته

الفارق بين أولياء الله وأعدائه، وأهل الجنة وأهل النار، فأهل طاعته هم أولياء الله المتقوون، وجنده المفلحون، وحزبه الغالبون، وأهل مخالفته ومعصيته بخلاف ذلك، والذين يقصدون الحج إلى قبره وقبر غيره، ويدعونهم ويتوخذونهم أنداداً؛ من أهل معصيته ومخالفته لا من أهل طاعته وموافقته، فهم في هذا الفعل من جنس أعدائه لا من جنس أوليائه وإن ظنوا أن هذا من مواليته ومحبته، كما يظن النصارى أن ما هم عليه من الغلو في المسيح والتبرك به من جنس محبته ومواليته، وكذلك دعاؤهم لأنبياء كإبراهيم وموسى وغيرهما عليهم السلام، ويظنون أن هذا من محبتهم ومواليتهم، وإنما هو من جنس معاداتهم، ولهذا يتبررون منهم يوم القيمة، وكذلك الرسول ﷺ يتبرأ من عصاه وإن كان قصده تعظيمه والغلو فيه قال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبَينَ (٢١٤) وَأَخْفُضْ جَنَاحَكَ لَمَّا اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٢١٥) فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٤-٢١٦]، فقد أمر الله المؤمنين أن يتبرعوا من كل معبد غير الله ، ومن كل من عبده، قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ

(ومعلوم أن مجرد زيارة قبره كالزيارة المعروفة للقبور غير ممكن، ولو كان في زيارة قبره عبادة زائدة للأمة لفتح باب الحجرة ومكثوا من فعل تلك العبادة عند قبره، وهم لم يكنوا إلا من الدخول إلى مسجده، والذي يشرع في سائر المساجد لكن مسجده أفضل من سائرها غير المسجد الحرام. وما يجده المسلم في قلبه من محبته والشوق إليه والأنس وذكر أحواله، فهو مشروع له في كل مكان، وليس في مجرد زيارة ظاهر الحجرة ما يوجب عبادة لا تفعل بدون ذلك، بل نهى عن أن يتخذ ذلك المكان عيضاً، وأمر أن يصلى عليه حيث كان العبد ويسلم عليه، فلا يخص بيته وقبره بصلة عليه ولا تسليم، فكيف بما ليس كذلك؟).

ثم قال : (وأما ما شرعه لهم من الصلاة والسلام عليه في كل مكان وأن لا يتذدوا بيته عيضاً ولا مسجداً، ومنعهم من أن يدخلوا إليه ويزوروه كما تزار القبور، فهذا يوجب كمال توحيدهم للرب - تبارك وتعالى - وكمال إيمانهم بالرسول ﷺ ومحبته وتعظيمه حيث كانوا، واهتمامهم بما أمروا به من طاعته، فإن طاعته هي مدار السعادة وهي

النذر، كما يقول بعض الضالين، فإن هذا النذر نذر معصية بإتفاق العلماء، ولا يجوز الوفاء به.

ويقول ابن عثيمين في (القول المفيد) ج ١ ص ١٩٤: (من التبرك الباطل: التبرك بالأماكن المباركة على غير ما ورد في الشرع كتقبيل أبواب المساجد، والتمسح بأعتابها، والاستشفاء بتربيتها، ومثل ذلك التمسح بجدار الكعبة، أو مقام إبراهيم، وغير ذلك، ومن ذلك أيضاً الذهاب إلى القبور لا لقصد الزيارة، وإنما لقصد الدعاء عندها لأجل بركتها واعتقاد أن الدعاء عندها أفضل).

قال شيخ الإسلام في (الفتاوى) (ج ١٧ ص ٤٦٠): (إنما المقصود أن أصل الشرك في العالم كان من عبادة البشر الصالحين وعبادة تماثيلهم، وهم المقصودون، لذلك سدَّ النبي ﷺ هذا الباب، ففي (صحيح مسلم) أن النبي ﷺ قال قبل أن يموت بخمس: (إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، لا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك)، وفي (الصحيحين) أنه ذكر له كنيسة بأرض الحبشة وذكر من حسنها و تصاوير

إذ قالوا لقومهم إننا برأء منكم وممَّا تَبَعَّدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبِدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبْدَى حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴿المتحنة: ٤﴾، ثم قال: ولهذا تجد العاكفين على قبور الأنبياء والصالحين من أبعد الناس عن سيرتهم ومتابعهم، وإنما قصد جمهورهم للتآكل والترأس بهم، فيذكرون فضائلهم ليحصل لهم بذلك رئاسة أو مأكلة لا ليزدادوا لهم حباً وخيراً (انتهى بتصرف).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في (اقتضاء الصراط المستقيم) (ص ٤٤):

(فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها ولم تستحب الشريعة ذلك فهو من المنكرات وبعضه أشد من بعض، سواء كانت البقعة شجرة أو عين ماء أو قناة جارية أو جبلأً أو مغارة، وسواء قصدها ليصل إلى عندها، أو ليدعوه عندها، أو ليقرأ عندها، أو ليذكر الله سبحانه عندها، أو ليتنسك عندها بحيث يخص تلك البقعة بنوع من العبادة التي لم يشرع تخصيص تلك البقعة به لا عيناً ولا نوعاً، وأقبح من ذلك أن ينذر لتلك البقعة دهناً لتنور به، ويقال: إنها تقبل

البلاد اتخذه بعض الناس مسجداً، وأهل العلم ينكرون ذلك، والذي يرويه بعضهم في حديث الإسراء أنه قيل للنبي ﷺ: هذه طيبة انزل فصل، فنزل فصلٍ، هذا مكان أبيك انزل فصل، كذب موضوع لم يصل النبي ﷺ تلك الليلة إلا في المسجد الأقصى خاصة).
ويقول شيخ الإسلام أيضاً:

(ما كان أحد من الصحابة يذهب إلى الغار المذكور في القرآن للزيارة والصلاحة فيه، ولا كانوا يذهبون إلى غار حراء - وهو المكان الذي كان يتعبد فيه قبل النبوة -، وفيه نزل عليه الوحي أولاً، فلم يكن هو ولا أصحابه يذهبون إلى غار حراء، وصلى النبي ﷺ عقماً إبراهيم ولم يستلمه، ولم يقبله، فدل ذلك على أن التمسم بحيطان الكعبة غير الركنين اليمانيين، وتقبيل شيءٍ منهما غير الحجر الأسود ليس بسنة، ودل على أن استلام مقام إبراهيم وتقبيله ليس بسنة، وإذا كان هذا بنفس الكعبة بنفس مقام إبراهيم بها فمعلوم أن جميع المساجد حرمتها دون حرمة الكعبة، وأن مقام إبراهيم بالشام وغيرها وسائر مقامات الأنبياء دون

فيها، فقال: (إن أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا عليه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة).

وفي (الصحيحين) أنه قال في مرض موتة: (لعن الله اليهود والنصارى اتخاذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا). قالت عائشة رضي الله عنها: «ولولا ذلك لأبرز قبره».

ولما كان اتخاذ القبور مساجد، وبناء المساجد عليها محرماً، ولم يكن شيءٌ من ذلك على عهد الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولم يعرف فقط مسجد على قبر، وكان الخليل - عليه السلام - في المغارة التي دفن فيها وهي مسدودة لا أحد يدخل إليها، ولا تشد الصحابة الرحال لا إليه ولا إلى غيره من المقابر - فكان الصحابة يأتي من يأتى منهم إلى المسجد الأقصى يصلون فيه، ثم يرجعون لا يأتون مغارة الخليل ولا غيرها، وكانت مغارة مسدودة حتى استولى النصارى على الشام في أواخر المائة الرابعة، ففتحوها الباب، وجعلوا ذلك المكان كنيسة، ثم لما فتح المسلمون

فأرسل إليه عمر يأمره أن يحفر بالنهار ثلاثة عشر قبراً ويدفنه بالليل في واحد منها لثلا يعرفه الناس، لثلا يفتنوا به.

فاتخاذ القبور مساجد مما حرمته الله ورسوله، وإن لم يبن عليها مسجداً، فكان بناء المساجد عليها أعظم، كذلك قال العلماء: يحرم بناء المساجد على القبور، ويجب هدم كل مسجدبني على قبر، وإن كان الميت قد قبر في مسجد وقد طال مكثه سوي القبر حتى لا تظهر صورته.

وأيضاً فالنبي ﷺ لم يصل بمسجد إلا المسجد الحرام، ولم يأت للعبادات إلا المشاعر: منى ومزدلفة وعرفة. فلهذا كان أئمة العلماء على أنه لا يستحب أن يقصد مسجداً بمكة للصلوة غير المسجد الحرام، ولا تقصد بقعة للزيارة غير المشاعر التي قصدها رسول الله ﷺ، وإذا كان هذا في آثارهم، فكيف بالمقابر التي لعن رسول الله ﷺ من اتخاذها مساجد، وأخبر أنهم شرار الخلق عند الله يوم القيمة. وكذلك نذكر الله وندعو بعرفات وبمزدلفة وبالصفا والمروة، وبين الجمرات وعند الرمي، ولا نقصد هذه البقاع

المقام الذي قال الله فيه: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصْلَى﴾ [البقرة: ١٢٥]، فعلم أن سائر المقامات لا تقصد للصلوة فيها، كما لا يحج إلى سائر المشاهد، ولا يتمسح بها، ولا يقبل شيء من مقامات الأنبياء ولا المساجد ولا الصخرة، ولا غيرها، ولا يقبل ما على وجه الأرض إلا الحجر الأسود.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (مجموع الفتاوى) (ج ١٧ ص ٤٦٣):

(ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان في سفر فرأى قوماً يتناوبون مكاناً للصلوة فقال: ما هذا؟ فقالوا: هذا مكان صلي فيه رسول الله ﷺ، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بهذا، إنهم اتخذوا آثار أنبيائهم مساجد، من أدركته الصلوة فليصل، وإن فليمض، وبلغه أن قوماً يذهبون إلى الشجرة التي بايع النبي ﷺ أصحابه تحتها، فأمر بقطعها، وأرسل إلى أبي موسى يذكر له أنه ظهر بسترة قبر دانيال، وعنده مصحف فيه أخبار ما سيكون، قد ذكر فيه أخبار المسلمين، وأنهم إذا أجدبوا كشفوا عن القبر فمطروا،

ويقول رحمة الله تعالى : (ومن التبرك الباطل : التبرك بذوات الصالحين وآثارهم ، فلم يؤثر عن أحد من الناس أنه تبرك ببوضوء أبي بكر أو عرقه أو ثيابه أو ريقه ، أو غير ذلك ، ولا عمر ، ولا عثمان ، ولا علي ، وإنما كان الصحابة يتبركون ببوضوء النبي ﷺ وجسمه وعرقه وريقه وشعره وملابسـه ، وهذا خاص بالنبي ﷺ لا يجوز أن يقاس عليه أحد من الصالحين ، ولو كانوا الخلفاء الراشدين ، أو العشرة المبشرين فضلاً عن غيرهم ، لأن التبرك عبادة مبنـها على التوقيف والاتـاعـ).

وفي (محاسن التأويل) عند الآية (رقم ١٣٩) من سورة الأعراف.

قال الرازـي : (أجمعـ كل الأنـبيـاءـ عليهم السـلامـ علىـ أنـ عـبـادـةـ غـيرـ اللهـ تـعـالـىـ كـفـرـ سـوـاءـ اـعـتـقـدـ فيـ ذـلـكـ الغـيرـ كـوـنـهـ إـلـهـ لـلـعـالـمـ ، أوـ اـعـتـقـدـ أـنـ عـبـادـتـهـ تـقـرـبـ إـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ ، لأنـ العـبـادـةـ نـهـاـيـةـ التـعـظـيمـ ، فـلـاـ تـلـيقـ إـلـأـيـ منـ يـصـدـرـ مـنـهـ غـاـيـةـ الإنـعامـ ، وـهـيـ بـخـلـقـ الجـسـمـ وـالـحـيـاـةـ وـالـشـهـوـةـ وـالـقـدـرـةـ وـالـعـقـلـ) .

للصلـاةـ ، وـأـمـاـ غـيرـ المسـاجـدـ وـمـشـاعـرـ الحـجـ ، فـلـاـ تـقـصـدـ بـقـعـةـ لـلـصـلـاةـ وـلـاـ لـلـذـكـرـ وـلـاـ لـلـدـعـاءـ ، بـلـ يـصـلـيـ المـسـلـمـ حـيـثـ أـدـرـكـتـهـ الصـلـاةـ لـاـ حـيـثـ نـهـيـ ، وـيـذـكـرـ اللهـ وـيـدـعـوهـ حـيـثـ تـيـسـرـ مـنـ غـيرـ قـصـدـ تـخـصـيـصـ بـقـعـةـ بـذـلـكـ) .

يـقـولـ ابنـ عـثـيمـينـ فـيـ (ـالـقـوـلـ المـفـيدـ)ـ (ـجـ ١ـ صـ ١٩٥ـ)ـ :ـ (ـالأـمـكـنـةـ الـتـيـ صـلـيـ فـيـهـ الرـسـوـلـ ﷺـ اـتـفـاقـ كـأـنـ يـكـوـنـ فـيـ سـفـرـ ، وـنـحـوـ ذـلـكـ وـلـمـ يـقـصـدـ تـخـصـيـصـهـ بـالـصـلـاةـ فـيـهـ ، فـإـنـهـ لـاـ يـشـرـعـ تـبـعـهـاـ وـالتـقـرـبـ إـلـىـ اللهـ بـالـصـلـاةـ فـيـهـ ، لـأـنـهـ لـمـ تـكـنـ مـقـصـودـةـ لـذـاتـهـ ، وـمـنـ بـابـ أـوـلـىـ الـأـمـاـكـنـ الـتـيـ اـرـتـبـطـتـ بـحـوـادـثـ نـبـوـيـةـ كـغـارـ حـرـاءـ ، وـغـارـ ثـورـ ، وـمـوـقـعـةـ بـدـرـ ، وـمـكـانـ شـجـرـةـ بـيـعـةـ الرـضـوانـ الـتـيـ يـقـالـ لـهـ :ـ شـجـرـةـ الرـضـوانـ ،ـ فـيـصـلـوـنـ عـنـدـهـاـ ،ـ فـبـلـغـ ذـلـكـ عـمـرـ بـنـ الـخطـابـ ،ـ فـأـوـعـدـهـمـ فـيـهـ وـأـمـرـهـ بـقـطـعـهـاـ)ـ .ـ ثـمـ يـقـولـ :ـ (ـوـمـنـ ذـلـكـ تـخـصـيـصـ أـزـمـنـةـ مـعـيـنـةـ بـنـوـعـ مـنـ الـتـعـظـيمـ وـالـاحـتـفالـاتـ وـالـعـبـادـاتـ كـيـوـمـ مـوـلـدـ الرـسـوـلـ ﷺـ وـيـوـمـ إـسـرـاءـ وـالـمـعـرـاجـ ،ـ وـيـوـمـ الـهـجـرـةـ ،ـ وـيـوـمـ بـدـرـ ،ـ وـفـتـحـ مـكـةـ ،ـ وـغـيرـ ذـلـكـ كـالـتـبـرـكـ بـالـأـزـمـنـةـ عـلـىـ هـذـاـ النـحـوـ مـنـ الـبـدـعـ)ـ .

وقال الحافظ أبو شامة الشافعي في كتاب (البدع والحوادث).

(وقد عم الابتلاء بتزين الشياطين للعامة تخليل الحيطان والعمد فيفعلون ذلك ويحافظون عليه مع تصييغهم فرائض الله وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك، ثم يتراوون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم، فيعظّمونها ويرجون الشفاء لرضاهن وقضاء حوائجهم بالنذر لها، وهي من بين عيون وشجر وحائط وحجر، ثم شرح شجرة مخصوصة، فقال: ما أشبهها بذات أنواع التي في الحديث) محسن التأويل (ج ٧).

وقد ذكر ابن القيم في (إغاثة الله فان) فصلاً بديعاً في حيل الشيطان على القبورين، جاء فيه عن مفاسد اتخاذها أعياداً: الصلاة إليها والطواف بها وتقبيلها، واستلامها، وتعفير الخدود على ترابها، وعبادة أصحابها، والاستعانة بهم، وسؤالهم النصر والرزق والعافية، وقضاء الدين، وتفريج الكرب، فلو رأيت غلة المتخذين لها عيداً، وقد نزلوا عن الدواب إذا رأوها من مكان بعيد، فوضعوا

وخلق الأشياء المنتفع بها، والقادر على هذه الأشياء ليس إلا الله تعالى، فوجب أن لا تلقي العبادة إلا به) (انتهى).
ومن أبي واقد الليثي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى غزوة حنين من بشجرة للمشركين كانوا يعلقون عليها أسلحتهم، يقال لها: (ذات أنواع)، فقالوا: يا رسول الله! اجعل لنا ذات أنواع، كما لهم ذات أنواع، فقال لهم رسول الله ﷺ: (سبحان الله ، هذا كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلهنا كما لهم آلهة، والذي نفسي بيده ! لتركتن سن من كان قبلكم) (٢).

وقال الإمام أبو بكر الطرطوش المالكي:
(انظروا - رحمكم الله - أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس، ويعظّمونها، ويرجون البرء والشفاء من قبلها، ويضررون بها المسامير والخرق، فهي ذات أنواع فاقطعواها).

(٢) أخرجه الترمذى (٢١٨٠)، وأحمد (٥/ ٢١٨) والحميدى (٢/ ٣٧٥)، وقال الترمذى : حسن صحيح

عندما أقرب إلى عبادة الأواثان من تعظيم الزمان؛ حتى أن الذي ينبغي هو تجنب الصلاة فيها، وإن كان المصلى لا يقصد تعظيمها لئلا يكون ذلك ذريعة لشخصيتها بالصلاة فيها، كما ينهى عن الصلاة عند القبور، وإن لم يكن المصلى يقصد الصلاة لأجلها.

وقال ابن تيمية : النذر لأولئك السدنة المجاورين في هذه البقاع التي لا فضل في الشريعة للمجاور بها نذر معصية ، وفيه شبه من النذر لسدنة الصليبان والمجاورين عندهم أو لسدنة الأبداد التي بالهند والمجاورين عندها .

(وقال أيضاً) : فإن تعظيم مكان لم يعظمه الشر
شر من تعظيم زمان لم يعظمه، فإن تعظيم الأجسام بالعبادة

- ٦ - (التوسل أنواعه وأحكامه) للشيخ الألباني.
 - ٧ - (التوسل والوسيلة) لشيخ الإسلام ابن تيمية.
 - ٨ - (الصارم المنكي في الرد على السبكي) لابن عبد الهادي، وهو مجلد كبير.
 - ٩ - (ما هكذا تعظم الآثار) للعلامة الشيخ عبد العزيز بن باز.
 - ١٠ - (حوار مع المالكي) للقاضي عبد الله بن منيع.
- فضلاً عن فصول في الكتب التي تحدثت عن البدع ككتاب أبي شامة، وكتاب (الاعتراض) للشاطبي، وكتاب (البدع) لابن وضاح، وفصول في كتب التفسير والحديث والسيرة والتاريخ وغيرها.
- وذلك يدل على خطورة هذا الموضوع، وأنه باب واسع من أبواب الشرك. ومن عجائب ما نشر في ذلك كتاب ضخم بعنوان (رسائل الشافعي) للدكتور: سيد عويس الذي قام بتحليل الرسائل التي يحملها البريد إلى قبر الشافعي يستغيثون ويستنجدون به، ويقوم رجال البريد بتوصيلها، والكتاب يقع في قرابة ٤٠٠ صفحة، أما كتاب

فصل

في ذكر بعض من صنف في هذا الموضوع والسبب في ذلك حول هذا الموضوع كتب كثير من أهل العلم كتب قيمة منها:

- ١ - (التبرك أنواعه وأحكامه) للدكتور ناصر بن عبد الرحمن الجديع، وهو كتاب كبير في أكثر من خمسين صفحة.
- ٢ - (التبرك المشروع والتبرك الممنوع) د. علي بن تفيع العلياني، وهو كتاب صغير يقع في قرابة مائة صفحة.
- ٣ - (غاية الأمانى في الرد على النبهانى)، للعلامة محمد شكري الآلوسي، وهو يقع في مجلدين كبيرين.
- ٤ - (صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان)، للشيخ محمد بشير السهسواني الهندي، ويقع في أكثر من خمسين صفحة.
- ٥ - (مفاهيم يجب أن تصحح)، للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، وهو مجلد كبير.

ثانياً: أن إباحة تقبيل الصالحين هو فتح لباب الشرك على مصراعيه أمام عوام المسلمين وجهالهم لا سيما في هذه الأزمان التي قل فيها العلم، وفشا فيها الجهل، وبدأ فيها قبض العلماء الصالحين المتبعين للسنة، القائلين بها، والعاملين بمقتضاها، وقد حرص النبي ﷺ على سد كل ذريعة توصل إلى الشرك، وتؤدي إليه (حتى قال): والذين يقبلون قبور الصالحين -في معظمهم- يعتقدون فيها النفع والضر، وأن أصحاب هذه القبور لهم من التأثير بعد مماتهم في الأحوال التي تمر بالناس، وأنهم يستطيعون أو يساعدون على كشف الضر، وجلب النفع، وأن لهم بركة وجاهًا عند الله سبحانه وتعالى ، ونحو ذلك مما هو من الشرك أو من مقدماته (انتهى).

هذا وللشيخ أحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي، والد مؤسس جماعة الإخوان المسلمين الشيخ حسن البنا رحمهما الله تعالى، كتاب فذ فريد في بابه اسمه (الفتح الرباني ترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني)، وشرحه (غاية الأمانى) وكلاهما للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا

(تحفة الزوار إلى قبر النبي اختار) وهو كتاب يحتاج للبدع، ويعدوا لها، وقد حرقه شاب نابه أحسن في تعليقاته فقال في هامش (ص ٤٢):

أولاً: ما استنبطه بعضهم بأنه يجوز تقبيل كل من يستحق من آدمي وغيره قياساً على مشروعية تقبيل الحجر الأسود هو قياس مردود مخالف للنص الشرعي، فإن قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه عند تقبيل الحجر الأسود: لو لا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك، فيه الدلالة على وجوب الوقوف عند النص الشرعي، وأنه لا يُقبل إلا ما قبله النبي ﷺ - أو أذن في تقبيله وأباحه - وما لم يأت الإذن من الشارع ﷺ في تقبيله شيء، فوجب الكف عن تقبيله لا سيما أن الذي يقبل إنما يقبل تعبداً وتقرباً إلى الله ، فإن العبادة مبنها على الاتباع، و (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد). وما أحسن ما نقله ابن حجر في (فتح الباري) في تقبيل عمر للحجر الأسود قال: قال شيخنا في (شرح الترمذى): فيه كراهة تقبيل ما لم يرد الشرع بتقبيله.

الرباني سنة ١٣٥٢ للهجرة. أي مكت أخذ عشر عاماً هجرياً في ذلك.

قال الشيخ رحمه الله تعالى في (الفتح الرباني)
(ج ٣ ص ٧٣) :-

أحاديث الباب تدل على تحريم اتخاذ المساجد على قبور الأنبياء والصالحين؛ لأن في الصلاة فيها استناداً بسنة اليهود والنصارى. وقد نهينا عن التشبه بهم في العادات فما بالك بالعبادات. وقد لعنهم النبي ﷺ على هذا الاتخاذ.

فأحاديث الباب برهان قاطع لمواد النزاع، وحجة نيرة على كون هذه الأفعال جالية للعن، واللعن أمارة الكبيرة المحرمة أشد التحريم، فمن اتخد مسجداً رجاء بركته في العبادة، ومجاورة روح ذلك الميت، فقد شمله الحديث شمولاً واضحاً كشمس النهار، ومن توجه إليه في صلاته خاضعاً له. مستمدًا منه، فلا شك أنه أشرك بالله ، وخالف أمر رسول الله ﷺ في أحاديث الباب وما في معناها، ولم تشرع الزيارة في ملة الإسلام إلا للعبرة والزهد في الدنيا، وتذكرة الآخرة، والدعاء بالمغفرة للموتى، نسأل الله السلام.

الساعاتي. وهو ناصر للعقيدة السلفية، وله في الكتاب كلام نفيس في موضوعنا هذا رأيت أن أنقله بنصه من الجزء الثالث والجزء الثاني عشر - رغم طول ذلك الكلام، ومع أن بعضه سيتكرر بعد، إلا أنني آمل أن يطلع الناس على الحق بكلام عالم معاصر أغفل الناس كتبه وعلمه الجليل.

والكتاب مؤلفه يحتاجان إلى تعريف منصف، وترجمة وافية، ومن قرأ مقدمة الجزء الأول، وقرأ ما كتبه من عاش بعده من أبنائه في الجزء الثاني والعشرين عرف أموراً جليلة عن الشيخ.

والكتاب يقع في أربعة وعشرين جزءاً، مات الشيخ رحمه الله تعالى وقد انتهى إلى الجزء الثاني والعشرين من غاية الأماني عند ذكر فضائل جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، وكانت وفاته رحمه الله تعالى ظهر الأربعاء ٨ جمادي الأولى سنة ١٣٧٨ الموافق ١٩٥٨ نوفمبر ١٩٥٨ ميلادية، أي : بعد وفاة ولده الشيخ حسن البنا رحمه الله بقرابة عشرة أعوام. كانت حافلة بالجهود العلمية الواضحة، وقد بدأ رحمه الله في كتابه سنة ١٣٤٠ للهجرة، أي والشيخ حسن ابن ست سنين، وانتهى من تبييض الفتح

قال النووي رحمه الله : قال العلماء: إنما نهى النبي ﷺ عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجداً خوفاً من المبالغة في تعظيمه، والافتتان به. فربما أدى ذلك إلى الكفر، كما جرى لكثير من الأمم الخالية، ولما احتاجت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، والتابعون إلى الزيادة في مسجد رسول الله ﷺ حين كسر المسلمين، وامتدت الزيادة إلى أن دخلت بيوت أمهات المؤمنين فيه، ومنها حجرة عائشة رضي الله عنها مدفن رسول الله ﷺ وصاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما بنوا على القبر حيطةً مرتفعةً مستديرةً حوله لثلا يظهر في المسجد فيصل إلى العوام، ويؤدي إلى المذور، ثم بنوا جدارين في ركني القبر الشماليين، وحرفوهما حتى التقى حتى لا يمكن أحد من استقبال القبر، ولهذا قال في الحديث - يعني حديث مسلم - (ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً).

وقال الشيخ - أيضاً - في (الفتح الرباني) (ج ١٢ ص ٣٩): ذكر بعض شرائح البخاري عن بعض العلماء جواز تقبيل قبره ﷺ ومنبره وقبور الصالحين وأيديهم؛ لأجل

التبرك بذلك قياساً على تقبيل الحجر الأسود، ولا أوافقهم على هذا، بل ما ورد فيه نص صحيح صريح عن الشارع قبلناه وعملنا بمقتضاه وما لا فلا.

نعم ورد أن بعض الصحابة قبل يد النبي ﷺ وبعضهم قبل جبهته، وقبل بعض التابعين يد بعض الصحابة، وسيأتي ذلك في أبواب المصافحة، وتقبيل اليد من كتاب الأدب إن شاء الله تعالى، وعلى هذا فيجوز تقبيل يد الصالحين والوالدين، ومن ترجى بركتهم. أما تقبيل قبره ﷺ ومنبره وقبور الصالحين فلم يرد أن أحداً من الصحابة أو التابعين فعل ذلك، بل ورد النهي عنه. فقد روى أبو داود بسنده حسن من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلوا على فِي إِنْصَالٍ) صلاتكم تبلغني حيث كنتم، ولهذا الحديث شواهد صادقة من أوجه مختلفة، منها: عن علي بن الحسين أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها، فيدعوه فنهاء، وقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: (لا تتخذوا قبري عيداً، ولا

يقصد فيه الاجتماع والانتساب بالعبادة وبغيرها، كما أن المسجد الحرام ومنى ومزدلفة وعرفة والمشاعر جعله الله تعالى عيداً للحنفاء ومثابة للناس، كما جعل أيام العيد منها عيداً، وكان للمشركين أعياد زمانية ومكانية ، فلما جاء الله بالإسلام أبطلها ، وعوض الحنفاء منها عيد الفطر وعيد النحر كما عوضهم عن أعياد المشركين المكانية بالкуبة ومنى ومزدلفة وسائر المشاعر اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : معنى الحديث : لا تعطلو البيوت من الصلاة فيها ، والدعاء والقراءة ، فتكون بمنزلة القبور ، فأمر بتحري العبادة بالبيوت ، ونهى عن تحريها عند القبور عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم من هذه الأمة ، والعيد اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد عائد ، إما بعود السنة أو الأسبوع أو الشهر ونحو ذلك ، قوله : (وصلوا على ^{فإن} صلاتكم تبلغني حيث كنتم) يشير إلى أن ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم عنه ، فلا حاجة إلى اتخاذ عيداً . اهـ

بيوتكم قبوراً ، فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم) ، رواه الضياء في (المختارة) ، وأبو يعلى والقاضي إسماعيل ^(٣) .
وقال سعيد بن منصور في « سننه » :

حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهل بن سهيل قال : رأي الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى فقال : هلم إلى العشاء ، فقلت : لا أريدك ؟ فقال : ما لي رأيتك عند القبر ؟ فقلت : سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : إذا دخلت المسجد فسلم ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : (لا تتخذوا قبرى عيداً ، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر ، وصلوا على ^{فإن} صلاتكم تبلغني حيشما كنتم ، لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) ، ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء ، وفسر الحافظ ابن القيم العيد في قوله ^ﷺ : (لا تتخذوا قبرى عيداً) بما يعتاد مجئه وقصده من زمان ومكان مأخوذ من المعاودة والاعتياض ، فإذا كان اسماً للمكان فهو المكان الذي

(٣) المختارة (٤٩ / ٢) ، ومسند أبي يعلى (٣٦١ / ١) ، وأخرجه أيضاً أحمد (٣٦١ / ٢) ، وأبو داود (٢٠٤٢) .

الإمام أحمد عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير، فقال رسول الله ﷺ : (إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله عز وجل يوم القيمة)، وذكره الإمام محمد ابن جرير في تفسيره عن غير واحد من السلف، انظر باب : «النبي عن اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد للتبrik والتعظيم» (صفحة ٧٣) من كتاب المساجد في الجزء الثالث من كتابنا هذا واقرأ أحكماته وكلام الحفظين في ذلك.

وما جر المصاب على عوام الناس، وغرس في أذهانهم أن الصالحين من أصحاب القبور ينفعون ويضررون حتى صاروا يشركونهم مع الله في الدعاء، ويطلبون منهم قضاء الحوائج، ودفع المصائب إلا تساهل معظم المتأخرین من العلماء، وذكر هذه البدع في كتبهم ولا أدرى ما الذي أجهم إلى ذلك وأحاديث رسول الله ﷺ تحذر منه، أكان هؤلاء أعلم بسنة رسول الله ﷺ من عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث أمر بقطع الشجرة التي بويع تحتها

وروى الشیخان، والإمام أحمد^(٤) عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» تقول عائشة: يحدّرهم مثل الذي صنعوا (وفي روایة) قالت عائشة: «ولو لا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً».

فهم دفونه في حجرة عائشة بخلاف ما اعتادوه من الدفن في الصحراء لثلا يصلى أحد على قبره ويتحذّر مسجداً فيتّخذ قبره وثنا، ومعلوم أن الأنبياء يدفنون حيث يموتون.

واتفق الأئمة على أنه لا يتمسح بقبر النبي ﷺ ولا يقبّله، وهذا كلّه محافظة على التوحيد، فإن من أصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما قالت طائفة من السلف في قوله تعالى: «وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ عَالَهَتْكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُواعًّا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا» [نوح: ٢٣] قالوا: هؤلاء كانوا قوماً صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الأمد فعبدوها، وقد ذكر هذا المعنى في (الصحيحين) وعند

(٤) البخاري (١٣٢٤)، ومسلم (٥٢٩)، أحمد (٦/ ٣٤، ٨٠، ١٢١).

حول الحمى يوشك أن يقع فيه، انظر (صفحة ٩٩) في آخر أحكام باب صفة حج النبي ﷺ في الجزء الحادي عشر من هذا الكتاب، ففيه كلام في هذا المعنى، ولنقصر على ذلك، لأن الكلام في هذا الباب يطول؛ ومن أراد أن يريخ نفسه فعلية باتباع ما صح فيه الدليل والله يهدينا جميعاً إلى سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل (انتهى من (الفتح الرباني).

النبي ﷺ، فقطعها؛ لأن الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها تبركاً، وما أمر عمر رضي الله عنه بقطعها إلا خوفاً من الافتتان بها.

وثبت عنه رضي الله عنه أنه رأى الناس في سفر يتبدرون إلى مكان، فسأل عن ذلك فقالوا: قد صلى فيه النبي ﷺ فقال عمر رضي الله عنه: من عرضت له الصلاة فليصل وإلا فليمض فإنما هلك أهل الكتاب؛ لأنهم تتبعوا آثار الأنبياء لهم فاتخذوها كنائس وبيوتاً، وكروه الإمام مالك رحمه الله تتبع الأماكن التي صلى فيها النبي ﷺ في طريقه من المدينة إلى مكة سنة حجة الوداع، والصلاحة فيها تبركاً بأثره الشريف إلا في مسجد قباء لأنه ﷺ كان يأتيه راكباً ومشياً، مع أن الأماكن التي صلى فيها النبي ﷺ لا شيء في الصلاة فيها اقتداء به ﷺ وتبركاً بأثره، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعله، ولكن الإمام مالكاً رحمه الله بنى مذبه على سد الذرائع فرأى أن التساهل في هذا، وإن كان جائزًا، يجر إلى مفسدة بعد تقادم العهد، كاعتقاد وجوب الصلاة في هذه الأماكن، وربما جر إلى أعظم من ذلك، فالاحتياط سد هذا الباب وعدم التساهل فيه، فإن الراعي

مفهوم البركة

البركة: الزيادة والنماء وقد وردت مادتها في القرآن الكريم في مواضع كثيرة منها ما خصه الله سبحانه وتعالى بمكان من الأرض كما قال تعالى: ﴿وَأَورْثَنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكَنَا فِيهَا﴾ [الأعراف: ١٣٧] ومنها ما خص الله سبحانه وتعالى بها رجالاً كما قال تعالى: ﴿إِهْبِطْ بِسْلَامٍ مِّنَّا وَبِرَّكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّةٍ مِّمْنُّ مَعَكَ﴾ [هود: ٤٨]. ومنها ما جعله الله عز وجل في صفاته كما قال تعالى: ﴿فَسَلَّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

فمن الأماكن المباركة: المساجد، خاصة المساجد الثلاثة، لذا فإن بركة المساجد تعم كل من صلى فيها فريضة مضاعفة الشواب إلى خمس وعشرين أو سبع وعشرين ضعفاً وتزيد المساجد الثلاثة في هذه البركة فتضاعف بخمسين ألف ومائة ألف. ولا تتعدي هذه البركة إلى الجدران والأعمدة والتراب والمحصى.

ومن الذوات المباركة: ذوات الأنبياء، فتحصل البركة لكل من تبع سنتهم، واقتدى بهم، وسار على هديهم، وعمل بالشرع الذي أنزل عليهم. كما تحصل البركة لمن حاز من آثارهم كشعر وعرق وريق أو غيره مع شرط الإيمان والاقتداء.

يقول الشيخ صالح آل الشيخ في كتابه: (هذه مفاهيمنا) ما نقل منه ملخصاً:

البركة في ورودها في الكتاب والسنة قسمان:
الأول: بركة ذات، وأثرها أن يكون ما اتصل بذلك الذات مباركاً وهذا النوع للأنبياء والمرسلين لا يشركهم فيه غيرهم حتى أكابر الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلى لا يشركونهم في هذه البركة.

ولا يتعدى أثر بركة الأنبياء إلا من كان مقتدياً بعمله منه بنهيه ولذا لم ت تعد إلى الصحابة بركته عليه السلام في معركة (أحد) حين خالفوا أمره وعصوه، هذا النوع من تعدي البركة قد انقطع بعد موت النبي عليه السلام إلا ما كان من أجزاء ذاته باقياً بيبقين بعد موته عند أحد.

قال الألباني في (التوسل أنواعه وأحكامه) :

لابد من الإشارة إلى أننا نؤمن بجواز التبرك بأثره عليه الله
ولا ننكره خلافاً لما يوهنه صنيع خصومنا، ولكن لهذا
التبرك شروطاً منها: الإيمان الشرعي المقبول عند الله فمن لم
يكن مسلماً صادقاً بالإسلام فلن يتحقق الله له أي خير بتبركه
هذا، كما يشترط للراغب في التبرك أن يكون حاصلاً على
أثر من آثاره عليه الله ويستعمله، ونحن نعلم أن آثاره عليه الله من
ثياب أو شعر أو فضلات قد فقدت وليس بإمكان أحد إثبات
وجود شيء منها على وجه القطع واليقين، وإذا كان الأمر
كذلك فإن التبرك بهذه الآثار يصبح أمراً محضاً فلا ينبغي
إطالة القول فيه.

وقد ذهب ذلك المتيقن مع انقراض قرن الصحابة
رضي الله عنهم.

الثاني: بركة عمل واتباع، وهي عامة لكل من وافق
عمله سنة النبي عليه الله، فكل مسلم فيه بركة عمل مقدرة بقدر
اتباعه، فالعالم بالسنة له بركة عمله والعامل بكتاب الله فيه
بركة عمل. وهذه البركة لا تتعذر إلا بالأعمال لا بالذات،
لذا قال أسيد بن حضير: (ما هي بأول بركتكم يا آل أبي
بكر) ^(٥).

ومعلوم أن أسيد بن حضير وغيره لا يبتغى من أبي
بكر وآلته بركة ذات في شعره وعرقه وثوبه، وإنما هي بركة
عمل وإيمان وتصديق ونصرة واتباع.

ومن ذلك ما قالته عائشة رضي الله عنها لما تزوج النبي
عليه الله جويرية بنت الحارث قالت: «فما رأيت امرأة كانت
أعظم بركة على قومها منها» ^(٦).

فهذه بركة عمل لتزوج النبي عليه الله بها فكان أن سبب
ذلك عتق كثير في قومها (انتهى).

(٥) آخر جه البخاري (٣٢٧).

(٦) آخر جه أحمد (٦ / ٢٧٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٥٤).

قال ابن حجر في (الفتح) : لعل الصحابة فعلوا ذلك بحضره عروة وبالغوا في ذلك إشارة منهم إلى الرد على ما خشيء من فرارهم وكأنهم قالوا بلسان الحال : من يحب إمامه هذه الخبة ويعظمها هذا التعظيم كيف يظن أنه يفر عنه ويسلمه لعدوه ؟ ! بل هم أشد اغتاباً به وبدينه وبنصره من القبائل التي تراعي بعضها بعضاً بمجرد الرحمة فيستفاد منه جواز التوصل إلى المقصود بكل طريق سائغ . (انتهى) .

ومعنى هذا أن التبرك بمثل هذا مباح وإن كانت المبالغة فيه لشهاد عروة بن مسعود الشقفي نائباً عن قريش وهو وافد الملوك يعجبه أبهة الملك فواجهه النبي صلى الله عليه وسلم والذي يعجبه والذي إذا حكا له قريش لأنوا إلى الصلح وعدلوا عن القتال .

ولقد كان موقف الحدبية حافلاً بمثل ذلك ، فإنه عندما وفد إليهم من قبل قريش رجل منبني كنانة وهم قوم يعظمون البيت بعشوا الهدي في وجهه واستقبله الناس بالتلبية .

حول أحاديث التبرك

جاء في البخاري في الحديث الطويل في صلح الحدبية : (ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي ﷺ يعنيه قال : فوالله ما تنخدم رسول الله ﷺ نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجده ، وإذا أمرهم ابتدرروا أمره ، وإذا توضاً كانوا يقتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفزوا أصواتهم عنده ، وما يحددون إليه النظر تعظيمًا له . فرجع عروة إلى أصحابه فقال : أي قوم ، والله لقد وفدت على الملوك . ووفدت على قيصر وكسرى والنحاشي ، والله إن رأيت مليكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظ أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمداً ، والله إن تنخدم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجده . وإذا أمرهم ابتدرروا أمره وإذا توضاً كانوا يقتلون على وضوئه وإذا تكلموا خفزوا أصواتهم عنده وما يحددون إليه النظر تعظيمًا له وإنه قد عرض عليكم خطبة رشد فاقبلوها)

(asher ba minh, wa fariga 'ala wajohikum wa nahrakum wa abshara) فأخذنا القدر ففعلا، فنادت أم سلمة من وراء الستر: أن أفضلا لأمكما، فأفضل لها منه طائفة، فكان ذلك كان في محضر كثير من حديثي العهد بالإسلام فأراد أن يريهم بأمر مباح منزلته عند أتباعه من المسلمين وكيف أنهم يستمعون لأمره ويعظمون قدره.

هذا وأحاديث التبرك بشعره وبوضئه وقعت غالباً في مثل هذه المواقف كما حدث في أكبر جموعه شهوداً في حلق شعره في حجة الوداع بمنى وفي وضوئه بالأبطح حيث يجتمع الحجاج حيث يستعدون للرحيل وفيهم من لم يسبق لهم رؤية النبي ﷺ.

هذا فإن كانت الآثار النبوية التي يتبرك بها قد انقطعت فإن رسول الله ﷺ يرشد إلى الأمر الذي لا ينقطع، فلقد أخرج البيهقي في [الشعب ١٥٣٣] عن عبد الرحمن بن أبي قراد أن النبي ﷺ توضأ يوماً فجعل أصحابه يتمسحون بوضئه، فقال لهم النبي ﷺ: (ما يحملكم على هذا؟) قالوا: حب الله ورسوله. فقال النبي ﷺ: (من سره أن

فلما رأى الرجل ذلك قال: سبحان الله !! ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت؟! فلما رجع إلى أصحابه قال: رأيت البدن قد قلدت وأشارت بما أرى أن يصدوا عن البيت.

هذا وإن مواقف الجهاد وحضور العدو يكون فيها ما لا يكون في سواها من المواقف؛ فهذا أبو دجانة سماك بن خراش رضي الله عنه يسير يوم أحد بسيفه يتبحتر أمام العدو، فقال رسول الله ﷺ: «إنها لشية يبغضها الله ورسوله إلا في مثل هذا الوطن»^(٧).

ومثل هذا حديث البخاري ومسلم^(٨) عن أبي موسى رضي الله عنه قال: كنت عند النبي ﷺ وهو نازل بالجعرانة بين مكة والمدينة ومعه بلال، فأتى النبي ﷺ أعرابي فقال: ألا تنجز لي ما وعدتني؟ فقال له: (أبشر). فقال: قد أكشرت على من أبشر. فأقبل على أبي موسى وبلال كهيئة الغضبان فقال: (رد البشري، فاقبلا أنتما). قالا: قبلنا. ثم دعا بقدر فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال:

(٧) انظر سير أعلام النبلاء (١ / ٢٤٤-٢٤٥).

(٨) البخاري (٤٠٧٣)، ومسلم (٢٤٩٧).

من أحاديث التبرك بالنبي ﷺ

١- عن عائشة رضي الله عنها : «أن النبي ﷺ كان إذا اشتكي يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث. فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عنه بيده رجاء بركتها». أخرجه البخاري ومسلم.

٢- أخرج مسلم في كتاب الفضائل، باب قرب النبي عليه الصلاة والسلام من الناس وتبركهم به، عن أنس رضي الله عنه قال : «كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة جاء خدم المدينة بآنيتهم فيها الماء فما يؤتى بإماء إلا غمس يده فيها، فربما جاءوه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها».

٣- أخرج مسلم في (صححه) كتاب «الحج» باب «السنة أن يرمي ثم ينحر»، عن أنس : «أن النبي ﷺ قال للحلاق : خذ وأشار إلى جانبه الأيمن ثم جعل يعطيه الناس فوزع الشعرة والشعرتين بين الناس ثم قال بالأيسر فصنع ثم قال : (ههنا أبو طلحة؟) فدفعه إلى أبي طلحة».

يحب الله ورسوله أو يحبه الله ورسوله فليصدق حديثه إذا حدث ، ولبيد أمانته إذا أؤتمن وليحسن جوار من جاور (٩).

(٩) قال الألباني في (مشكاة المصابيح) رقم (٤٩٩٠) : حديث حسن، وخرجه في (الصحيح) رقم (٢٩٩٨).

٨- حديث سعد بن سعد عند الشيفين في قول ابن عباس لما استأذنه أن يعطي أشيائهما عن يساره الإناء بعد ما شرب منه فقال ابن عباس : لا أوثر بتصيبني منك أحداً.

٩- أخرج البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : دعا رسول الله ﷺ بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال : (اشربا منه وأفرغا على وجوهكم ونحوه كما وأبشارا) فأخذنا القدح ففعلا ما أمرهمما به رسول الله ﷺ فنادتهما أم سلمة من وراء الستر : أفضلا لأمكمما ما في إنائكم، فأفضل لها منه طائفة، قال ابن حجر : والغرض منه (إيجاد البركة ببريقه المبارك).

١٠- أخرج مسلم في (صحيحه) من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت عن جبة عندها : هذه كانت عند عائشة حتى قبضت فلما قبضت قبضتها وكان النبي ﷺ يلبسها فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها.

٤- روى مسلم في (صحيحه) عن أنس ، عن أم سليم : «أن النبي ﷺ كان يأتيها فيقيل عندها فتبسط له نطعا فيقيل عليه وكان كثير العرق فكانت تجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير فقال النبي ﷺ : (يا أم سليم ما هذا ؟) قالت : عرقك أدولف - أي أخلط - به طبيعي - وفي رواية نرجو بركته لصبياننا. قال : (أصبت).

٥- أخرج البخاري في (صحيحه) عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن امرأة أهدت بربدة للنبي ﷺ فأخذها فلبسها محتاجا إليها فقال له رجل : يا رسول الله ما أحسن هذه فاكستنها فقال : (نعم) فلما قام النبي ﷺ لامه أصحابه فقالوا : ما أحسنت حين رأيت النبي ﷺ أخذها محتاجا إليها ثم سألته إياها وقد عرفت أنه لا يسأل شيئاً فيمنعه . فقال : رجوت بركتها حين لبسها النبي ﷺ لعلي أكفن فيها.

٦- حديث أم عطية عند الشيفين في تكفين ابنة النبي ﷺ لما أعطاهم إزاره وقال : (أشعرنها إياها).

٧- حديث أبي أويوب الأنصاري عند مسلم في تتبعه موضع أصابع النبي ﷺ في الإناء بعد أكله منه.

بركة الصالحين

يقول ابن تيمية في (الفتاوى) ما ملخصه:
 أما قول القائل (نحن في بركة فلان) فهذا الكلام
 صحيح باعتبار، باطل باعتبار، أما الصحيح فإن يراد أنه
 هدانا وعلمنا وأمرنا بالمعروف ونهانا عن المنكر. فحصل لنا
 الخير باتباعه وطاعته وأيضاً ببركة دعائه وصلاحه دفع الله
 الشر وحصل الرزق والنصر، ففي الحديث: (وهل تنصرون
 وتترزقون إلا بضعفائكم) بدعائهم وصلاتهم وإخلاصهم،
 بل قد يدفع الله العذاب عن الكفار والفحار لكلا يصيب من
 بينهم من المؤمنين لقوله تعالى: ﴿لَوْ تَزِيلُوا لَعْذَبَنَا الَّذِينَ
 كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥]، وكذلك قول
 النبي ﷺ: (لولا ما في البيوت من النساء والذراري لأمرت
 بالصلاحة فتقام ثم أنطلق معك ب الرجال معهم حزم من حطب
 إلى قوم لا يشهدون الصلاة معنا فأحرق عليهم بيوتهم)،
 وكذلك ترك رجم الحامل حتى تضع جنبيها. فبركات أولياء
 الله الصالحين باعتبار نفعهم للخلق بدعائهم إلى طاعة الله

وبدعائهم للخلق وبما ينزل الله من الرحمة ويدفع من
 العذاب بسببهم حق موجود.

وأما المعنى الباطل فمثل أن يريد الإشراك بالخلق: مثل
 أن يكون رجل مقبور بمكان فيظن أن الله يتولاهم لأجله وإن
 لم يقوموا بطاعة الله ورسوله، فهذا جهل . فقد كان رسول
 الله ﷺ سيد ولد آدم مدفوناً بالمدينة عام الحرة وقد أصاب
 أهل المدينة من القتل والنهب والخوف ما لا يعلم إلا الله .
 وكان ذلك لأنهم بعد الخلفاء الراشدين أحذثوا أعمالاً
 أو حجت ذلك.

وكذلك الخليل ^{عليه السلام} مدفون بالشام وقد استولى
 النصارى^(١٠) على تلك البلاد قريباً من مائة سنة، وكان
 أهلها في شر ، وكذلك إذا ظن أن بركة الشخص تعود على
 من أشرك به وخرج عن طاعة الله ورسوله مثل أن يظن أن
 بركة السجود لغيره وتقبيل الأرض عنده ونحو ذلك يحصل
 له السعادة وإن لم ي عمل بطاعة الله ورسوله.

(١٠) بل إن اليهود يدنسونها ويشيعون فيها الكفر والغواص والمنكرات ،
 ومعهم معظم العالم على كل من قاوم فحشهم وأنكر ذلك عليهم .

وقد قال الله عز وجل: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولَوْنَ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَ اللَّهُمَّ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبه: ١٠٠].

وكذلك إذا اعتقاد أن ذلك الشخص يشفع له ويدخله الجنة بمجرد محبتة وانتسابه إليه.

فهذه الأمور ونحوها مما فيه مخالفة الكتاب والسنة فهو من أحوال المشركين وأهل البدع باطل لا يجوز اعتقاده ولا اعتماده، والله سبحانه وتعالى أعلم. انتهى.

وقد بين جانباً من ذلك الشاطئي في (الاعتصام) في أوائل الجزء الثاني منه فليرجع لأهميته ونفاسته.

هذا والأدلة التي وردت في البركة بآثار النبي ﷺ لا يقاس عليها غيره فلا يقال بجواز البركة بالصالحين وآثارهم.

ويقول ابن باز في مجلة (صوت الأمة الهندية) عدد شعبان ١٤١٦ (ص ٢٢): والواجب على المسلمين الاتباع والتقييد بالشرع والحذر من البدع القولية والعملية ولهذا لم يتبرك الصحابة رضي الله عنهم بشعر الصديق رضي الله عنه أو عرقه أو وضوئه ولا بشعر عمر أو عثمان أو علي أو عرقهم أو وضوئهم ولا بعرق غيرهم من الصحابة؛ لعلهم بأن هذا أمر خاص بالنبي ﷺ ولا يقاس عليه غيره في ذلك.

الغلو في الصالحين

أخرج البخاري في (صحيحة)^(١١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: صارت الأوثان التي كانت تعبد في قوم نوح في العرب بعد، أما ود فكانت ل الكلب بذومة الجندي، وأما سواع فكانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد ثم لبني عطيف بالجرف عند سباء، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لخمير لآل ذي الكلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنساباً وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتتسخ العلم عبدت.

وأخرج أيضاً^(١٢) عن عائشة رضي الله عنها : «أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا للنبي ﷺ فقال : (إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة) .

(١١) البخاري (٤٦٣٦) .

(١٢) البخاري (٣٦٦٠) .

وكان ذلك في مرض النبي ﷺ فانظر - رعاك الله وأرشدك - كيف كان السؤال عن كنيسة والأحاديث دالة على أن ذكرها كان ذكر إعجاب منها وأن اسمها مارية حيث في رواية (فذكرن من حسنها و تصاوير فيها فرفع النبي ﷺ رأسه فقال.... وذكر الحديث) .

وتدبر لتعلم أن ذلك الحكم لا يقبل النسخ فهو محكم من أهم محكمات الشريعة، وأنه ﷺ لم يقل بنوا على قبره كنيسة إنما قال : (مسجداً) ليعرف الناس أن هذه الأمة مشمولة بالنهي والتحريم.

ويدل على ذلك أيضاً حديث مسلم الذي أخرجه عن أبي هريرة وابن عباس وعائشة، ورواية عائشة : قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه : (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) فلولا ذاك أبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً^(١٣).

قال ابن حجر في (الفتح) : فوجه التعليل أن الوعيد على ذلك يتناول من اتخذ قبورهم مساجد تعظيماً ومجالاة كما صنع أهل الجاهلية، وجرهم ذلك إلى عبادتهم. وتدبر

(١٣) مسلم (٥٢٩) .

وفي حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»^(١٦).

فإذا كان النهي قد ورد في الغلو في الأنبياء وفي خاتمهم ﷺ وهو صاحب المنزلة العالية العظيمة عند الله فكيف بغيره من الصالحين والأولياء فهي باب الشرك وسببه ولذا فإن الشرع جاء بحماية التوحيد والبعد عن الشرك، ولما كان ذلك الغلو في الصالحين تصافرت نصوص الشرع قرآناً وسنة وكان عليها أقوال الأئمة في ذلك، لأن التوحيد والإخلاص والنهي عن الشرك أهم مقاصد الشريعة والله أعلم.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

^(١٦) أخرجه النسائي (٥ / ٢٦٨)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٢٨٣).

كيف أن ذلك كان تعليقاً على كنيسة عظيمة فلا يصح أن نفهم أن الصلاة على القبر معنى فوقه إنما بناء المسجد من أجل القبر أو الدفن في المسجد تعظيماً لذلك الصالح^(١٤).

هذا ولقد نهى رب العزة عن الغلو في الأنبياء على شرف منزلتهم فقال تعالى: «يَا أَهْلَ الْكِتَابَ لَا تَغُلُّوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمُسِيحَ عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ» [النساء: ١٧١] ، ولقد جاء في الحديث^(١٥) عن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا تطروني كما أطربت النصارى عيسى ابن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله).

لكن الشيطان وسوس للناس فشابهوا النصارى في غلوهم وشركهم في بناء المساجد على القبور، وصلوا فيها، وطافوا بتلك القبور واستغاثوا بها، وزعموا أنها تكشف الكربات وتقضى الحاجات، وظنوا أن الصلاة في هذه الأضرحة أفضل من الصلاة في المساجد.

^(١٤) تنبية: النبي ﷺ لم يدفن في مسجده ولا بني المسجد على قبره، راجع لذلك ما كتبه الشيخ محمد على عبد الرحيم رحمه الله بذلك الشأن. قلت: وقد طبعت مقالته على لوحة كبيرة توضح كيف أدخل القبر في المسجد فراجعها فإنها نفيسة.

^(١٥) أخرجه البخاري (٣٢٦١).

الفهرس

- إمدادات على موقع مسجد التوحيد - بلبيس**
- كتاب: حكم المظلومات في الإسلام
تقدير فضيلة الشيخ / مصطفى الدسوقي
- كتاب: فضيلة الشيخ / أحمد سليمان
كتاب: حكم اللطفة في مكة وغيرها
- قدِّيم فضيلة الشيخ / محمد صفوٰت نور الدين وفضيلة الشيخ / مصطفى الدسوقي**
- كتاب: فضيلة الشيخ / أحمد سليمان
كتاب: فتح أهل مصر بعد مسافة المصر
- كتاب: فضيلة المكثور / صبرى عبد المجيد
كتاب: شدة الوسائل على أن الله يخطئون
- كتاب: فضيلة المكثور / صبرى عبد المجيد
كتاب: إنحصار الأمة بفضل المسنة
- كتاب: مقدمة في مصطلح الحديث
كتاب: فضيلة الشيخ / أحمد سليمان
كتاب: المضلال والمضليل الآخر
- قرءة وراجحة فضيلة الشيخ / صفوٰت نور الدين**
- كتاب: المكثور / صبرى عبد المجيد
كتاب: كرارة القول وبعد الأمان
- كتاب: فضيلة الشيخ / أحمد سليمان
كتاب: القدس مسرى النبي وقبة القبلة - وعده - كتاب: هوب الرمح فضائل المسجد الأقصى المبارك
- كتاب: الhero فضة وذارتها
كتاب: فضيلة الشيخ / صفوٰت نور الدين
كتاب: حلية الله عليه من الفضة حتى المذلة
- كتاب: فضيلة الشيخ / صفوٰت نور الدين
كتاب: الشفاعة
- كتاب: فضيلة الشيخ / صفوٰت نور الدين
كتاب: و الوالدين وفضل الموتى
- كتاب: فضيلة الشيخ / صفوٰت نور الدين
كتاب: التبرك المشروع والممنوع
- كتاب: فضيلة الشيخ / صفوٰت نور الدين

الصفحة	الموضوع
٣	١- المقدمة
١١	٢- التبرك المشروع والممنوع
١٢	٣- التبرك بآثار النبي ﷺ
٣٥	٤- في ذكر بعض من صنف في هذا الموضوع والسبب في ذلك
٤٩	٥- مفهوم البركة
٥٣	٦- حول أحاديث التبرك
٥٨	٧- من أحاديث التبرك بالنبي ﷺ
٦١	٨- بركة الصالحين
٦٥	٩- الغلو في الصالحين